هريرة وعن عاصم عن الشعبي عن جابر بن عبد ا عن رسول ا A قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا بنت أختها على خالتها ولا الخالة على بنت أختها ولا تنكح الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى 8 .

274 - حدثنا إسحاق أنبأ جرير عن عاصم الأحول عن الشعبي عن جابر بن عبد ا عن رسول ا A قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها 8 .

275 - حدثنا إسحاق أنبأ وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم قال عرضت على الشعبي كتابا فيه عن جابر بن عبد ا عن رسول ا A أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها فقال أنا سمعته من جابر 8 .

276 - حدثنا إسحاق أنبأ عبدة بن سليمان ثنا محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري Bه قال نهى رسول ا A عن نكاحين أن يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها 8 .

277 - حدثنا عبيد ا بن سعد ثنا محمد بن إسحاق حدثني يعقوب بن عبد ا عن عتبة بن المغيرة بن الأخنس عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول ا A عن أن يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها نكاحا 8 .

278 - حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابن بكير حدثني الليث عن أيوب بن موسى عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الملك بن يسار عن أبي هريرة عن رسول ا A قال لاتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها 8 .

279 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني عبد الكريم عن عمرو بن شعيب أنه أخبره عن أبيه عن عبد ا بن عمر أن النبي A استند